

عصابة تدخل موسوعة "غينس"

عشرة أشخاص يسطون على "زبائن" المصارف ومكاتب

تغيير العملة

بغداد / إسراء الخالدي

يسرقون الأموال ويعثون في الأرض فساداً، يحملون جوازات سفر ومستمسكات مزورة، يشكلون اكبر تنظيم لعصابة مختصة بحوادث التسليب والسطو المسلح على شركات الصيرفة وأصحابها، وتسليب المواطنين الذين يقومون بسحب مبالغ كبيرة من المصارف في الرصافة بعد أن يتربصوا بهم. عناصر هذه العصابة المكونة من أكثر من عشرة أفراد كلهم محترفو سرقة، ومن أرباب السوابق وهم مسؤولون عن اغلب جرائم السطو التي وقعت في جانب الرصافة.

هكذا بدأت الجهات التحقيقية بوصف أعضاء العصابة الهاربين أثناء إعداد الخطة لإلقاء القبض عليهم، ونتيجة لخطورتهم تم تشكيل فريق عمل متخصص من أعلى المستويات لمتابعة القضية لكونها من القضايا المهمة والخطيرة وذات مساس كبير بالوضع الأمني في البلاد، الأمر الذي تطلب اخذ الحيلة والحذر عند تنسيق وتنفيذ ومتابعة خطوات عملهم الإجرامي فضلا عن اختيار مجموعة من رجال الأمن الأكفاء وذو اختصاص تحقيقي دقيق، بحيث يكون العمل بسرية تامة وضمان عدم تسرب المعلومات إلى أية جهة كانت.

وقد أشارت المعلومات الأولية الى أن المتهمين يرمون السفر بعد عدة ايام إلى إحدى الدول المجاورة ومن ثم العودة إلى العراق خلال فترة قريبة جدا، وعلى الفور وخشية من إفلاتهم تم إلقاء القبض عليهم في احد المنافذ الحدودية، وبعد ذلك تم إيفاد مفرزة من مديرية مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة لاستلامهم وإحضارهم إلى الجهات التحقيقية.

من الطالبيه إلى الوزيرية

وبعد التعمق مع المتهمين ومواجهتهم بالأدلة القاطعة التي تثبت قيامهم بالعديد من عمليات التسليب والسطو المسلح وبدون أي ضغط او أكرام اعترفوا بقيامهم بأكثر من ٣٠ حادث تسليب و سطوا مسلحا.

كما اعترف المتهمون بقيامهم بتسليب مبلغ قدره ٧٠٠ مليون دينار من سيارة "كيا" كان بداخلها عدة أشخاص بالقرب من محطة وقود الطالبيه، وكان المتهمون يستقلون ثلاث سيارات نوع (BMW)، هونداي رصاصي، وأبل بيضاء اللون.



قاموا بمتابعة السيارة "الكيا" وبعد خروجها من محطة الوقود اختبأ مجموعة من رجال الأمن الوقوف، وترجل عدد من المجرمين وصعدوا السيارة "الكيا" وانزلوا سائقها وقام احد المتهمين بقيادةها وصولا إلى منطقة الوزيرية قرب معمل الخباطة بعد ذلك قاموا بنقل المبلغ من "الكيا" إلى سياراتهم وهربوا من مكان الحادث.

ماذا حدث في "البتاوين"؟

كما اعترف المتهمون بقيامهم بتسليب مبلغ مقداره ٢٠٠ مليون دينار من شخصين كانا يستقلان سيارة "بيجو" في منطقة البتاوين، حيث كان المتهمون يستقلون سيارتين نوع "أوبل ومارسيديس" وقد أن تمت متابعة السيارة المقصودة بعد خروج صاحبها من مصرف الائتمان في شارع السعدون، ولدى وصوله إلى شارع النضال ودخله شارع الأنليوم تمت محاصرته وإجباره على الوقوف، وترجل اليه عدد من المتهمين وتحت تهديد السلاح اخذوا المبلغ الذي كان بداخل كارتونة في المقعد الخلفي وهربوا من مكان الحادث، متجهين إلى دار المتهم المدعو "خنجر" وتم تقاسم المبلغ بينهم.

ولدى التدقيق تبين أن الحادث مسجل في مركز شرطة السعدون وتم تبليغ المشتكي بالحضور إلى المديرية وأوضح بأنه يدعى (ح.م)، تولد



١٩٥٦، عمله تاجر، يسكن منطقة بغداد الجديدة، ايد صحة وقوع الحادث وأفاد بأنه سحب مبلغ ٢٠٠ مليون دينار من مصرف الائتمان في شارع السعدون، وكان يرافقه صديق له يدعى (ا) وبعد استلام

المبلغ توجهوا بسيارته البيجو موديل ٢٠٠١ إلى شارع السعدون.

سرقة أموال من المصرف الزراعي

لم يتوقف المتهمون عن إعمالهم الإجرامية، وإنما استمروا بالسرقة وحسب اعترافهم أكدوا قيامهم بتسليب مبلغ ١٠٠ الف دولار من سيارة "أوبترا" كان بداخلها شخصان على الخط السريع /محمد القاسم / قرب جامع النداء وكان المتهمون يستقلون أربع سيارات "بيك أب" بعد أن تمت متابعة السيارة المقصودة من المصرف الزراعي في منطقة السكك باتجاه الباب الشرقي ومن ثم طريق محمد القاسم السريع وبعد اجتياز نزلة النهضة تمت محاصرة السيارة وإجبار سائقها على التوقف، وكان بداخلها شخصان وتحت تهديد السلاح قاموا بإطفاء محرك السيارة وتفتيشها واخذوا المبلغ وهربوا من مكان الحادث واتجهوا إلى دار المتهم (رحيم) في منطقة الأمين وتم تقسيم المبلغ هناك.

"العصابة" تتجه إلى البصرة

لم يتوقف نشاط العصابة في بغداد إنما شمل عددا من المحافظات منها البصرة حيث اعترف المتهمون بقيامهم بتسليب مبلغ ٢٠٠ الف دولار من ثلاثة أشخاص كانوا يستقلون سيارة نوع كاميري في محافظة البصرة / شارع الجزائر وبعد متابعة السيارة المقصودة من قبل أفراد العصابة عند خروج صاحبها من احد المصارف وعند دخولهم احد الشوارع الفرعية من شارع السعدي تمت محاصرتهم من قبل المتهمين ترجل ثلاثة منهم وتحت تهديد السلاح قاموا بتفتيش السيارة واخذوا المبلغ وهربوا من مكان الحادث...وبعد مخاطبة مديرية شرطة محافظة البصرة أيدت تسجيل اخبار بالحادث في مركز شرطة السعدية وتم تبليغ المشتكي بالحضور إلى مديريتنا ودونت اقواله، وتبين انه يدعى(ايد. ر) تولد ١٩٧٣ تاجر مواد إنشائية يسكن البصرة الجنيئة وأفاد بأنه كان يستقل سيارته ويصحبته كل من (ع)،(ح)،(ي) عندما قام بسحب المبلغ وتم وضعه في كيس ابيض في المقعد الخلفي وعند وصولهم شارع السعدي وعند ازحام في الشارع دخلوا احد الشوارع الفرعية وبالقرن من نادي الأطباء حاصرتهم،

ثلاث سيارات اجبروه على التوقف وهاجمهم عدد من المسلحين قاموا بإطفاء محرك السيارة ومن ثم تفتيشها وعثروا على المبلغ وهربوا إلى جهة مجهولة.

سركات بالجملة؟

ويستمر المجرمون في اعترافاتهم، ويستعرضون إعالمهم الإجرامية التي تكاد تدخل ضمن مجموعة "غينس" للأرقام القياسية من كثرة أعدادها. فهم قاموا بسرقة مبالغ مالية لا تحصى ولا يعلمون أين أنفقوها وكل ما يتكبرونه أنهم كانوا بعد كل عملية تسليب يتقاسمون المبالغ المسروقة و يتوجهون إلى اقرب شركة سفر لحجز تذاتي إلى إحدى الدول المجاورة لبذخ المال الحرام على لذاتهم وتمتعهم بالسهرات الليلية.

حيث قاموا بسرقة مليار دينار من شخصين كانا يستقلا سيارة نوع سوبر ١٩٩١ في منطقة الكرادة قرب مطعم الفئجان، وكان المتهمون يستقلون ثلاث سيارات هونداي، النتر سلفر، كاميري، ومن ثم تمت متابعة السيارة المقصودة بعد خروج الأشخاص من مصرف أشور، وفي منطقة الكرادة وبالقرب من مطعم فنجان تمت محاصرة السيارة المقصودة واجبروا سائقها على التوقف وترجل اليه أربعة من المتهمين واخذوا المبلغ الموجود فيها وهربوا من مكان الحادث. صدقت أقوال المتهمين قضائيا بالاعترافهم وقرر قاضي التحقيق توقيفهم وفق المادة (٤٤٢).

المتهمون معظمهم عاطلون

المتهمون الذين تم إلقاء القبض عليهم كانوا غالبيتهم من العاطلين عن العمل، وهم (كامل.ج) مواليد ١٩٧٤ يسكن بغداد الشعب حي أور، عاطل عن العمل، (خليل.أ) مواليد ١٩٧٠ والغريب في هذا المهتم بأنه من سكنة البصرة ويأتي إلى بغداد ليقوم بعمليات سطو، فضلا عن (علاء.ص) مواليد ١٩٨٠ يسكن بغداد وهو بدون عمل أيضا، (وجعفر. ع) مواليد ١٩٧٠ يسكن زيوثة وهو يعمل سائق تاكسي، (وأحمد. ج) مواليد ١٩٧٥ يسكن بغداد البائع، (هيثم.ع) مواليد ١٩٧٩ يسكن مدينة الصدر، (كاظم.م) ١٩٦٩ منسب في وزارة الداخلية سابقا وحاليا عاطل عن العمل.



في طريقها إلى المدرسة

طفلة تفقد عذريتها بعد أن

هاجمها مراهقون

بغداد/المدى

أميرة الطفلة البالغة من العمر عشر سنوات كالعادة مثل كل يوم تذهب الي المدرسة بصحبة إحدى صديقاتها لكن بعد أن تقطع مسافة قصيرة مشيا للوصول إلى دار صديقتها، أميرة كانت تحب اللعب واللهو والغناء طوال الطريق الأمر الذي جذب انتباه بعض الصبية في المنطقة التي تسكنها فهي تعيش في احد الأحياء الشعبية القريبة الواقعة شرق بغداد، وبينما هي تذهب إلى المدرسة في يوم ممطر من عام ٢٠٠٨ كانت سالكة الطريق لوحدها، والصبية الثلاثة اعترضوا طريقها، محاولين إقناعها بالذهاب معهم لكن الفتاة تصرخ أثناء ذلك يضربها احدهم بحجر على رأسها يفقدھا الوعي يحملونها مسرعين إلى الدار المهجورة المبينة عشو أنيا يخلعوا ملابسها ويعتدون عليها وهم فتنة أعماهم تترأوح بين الثالثة والخامسة عشرة. الفتاة تنزف من رأسها وجسدها جراء الإعتداء عليها وقض غشاء البكارة فهي تعاود الوعي وما زال الشباب الثلاثة يتناوبون بالإعتداء عليها بعد ذلك يتركونها تنزف ويهربون، تبدأ أميرة بالصراخ تستعصا امرأة طاعة في السن تتقدم منها وتغطيها وتطلب العجوز المساعدة من احد الرجال المارين بالقرب من الدار المهجورة حمل الفتاة إلى بيت عائلتها بعد أن استطاعت الاستدلال على البيت،في كانت نصف فاقدة للوعي وغير قادرة على الحراك ابتدا الحراك والوعيد العشائري بالنار لتسرف أميرة لكن بعد فوات الأوان، أميرة فقدت حياتها جراء إصاباتها بارتجاج في الدماغ بالصراخ تستعصا امرأة طاعة في السن تتقدم منها وتغطيها وتطلب العجوز المساعدة من احد الرجال المارين بالقرب من الدار المهجورة حمل الفتاة إلى بيت عائلتها بعد أن استطاعت الاستدلال على البيت،في كانت نصف فاقدة للوعي وغير قادرة على الحراك ابتدا الحراك والوعيد العشائري بالنار لتسرف أميرة لكن بعد فوات الأوان، أميرة فقدت حياتها جراء إصاباتها بارتجاج في الدماغ بالصراخ تستعصا امرأة طاعة في السن تتقدم منها وتغطيها وتطلب العجوز المساعدة من احد الرجال المارين بالقرب من الدار المهجورة حمل الفتاة إلى بيت عائلتها بعد أن استطاعت الاستدلال على البيت،في كانت نصف فاقدة للوعي وغير قادرة على الحراك ابتدا الحراك والوعيد العشائري بالنار لتسرف أميرة والفصل العشائري لم يحل المشكلة إنما أثار بين العشيرتين مازال قائما حتى كتابة القصة.

نزاعات دوائر التسجيل... والمواطن الضحية

وجيزة، ان يتجنب الوقوع في هذا مخاطر من خلال معرفة بان البيع وكما عرفته المادة (٥٠٦) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠٠) لسنة ١٩٥١ بأنه (مبادلة مال بمال) وما يميز هذا العقد عن الضمر الذي اصاب احد اطراف العقد فالإجراء التسجيل لايد من تقديم طلب التسجيل من قبل المالك (البائع او المشتري) او من قبل الوكيل القانوني الى دائرة التسجيل العقاري المختصة تبعا لموقع العقار وفق استمارة معدة بصورة رسمية،لئل هذا الطلب تدرج بهذه الاستمارة الأوصاف المادية للعقار من تسلسل العقار واسم المحلة ورقم القطعة او المقاطعة ودرج جنس العقار ونوعه ومساحته والتنوع القانوني وهذا ما يسمى بفتح البيان وبعد تقديم الطلب يسجل في سجل الوراثة كذلك يتم التحقق من هوية المتعاقدين للتثبت من أهليتهم فلايد من ملاحظة اذا كان احد المتعاقدين قاصرا فلا يجوز قبول تصرفاتهم العقارية فيقوم المدير او معاون المختص بفحص الموانع القانونية المتعلقة بالعقار لان هذه الموانع تمنع اجراء التسجيل كان يكون هناك حجز واقع على العقار وبعد انتهاء أعمال الفحص واستيفاء الاستمارة شروطها القانونية تحال استمارة طلب التسجيل الى شعبة الكشف لتقوم لجنة الكشف بإجراء الكشف موقعيا وتنظيم محضر الكشف في الموقع وفي نفس اليوم،الا اذا اقتضت ظروف الكشف تنظيمه في وقت لاحق ويجب ان يتضمن محضر الكشف نتائج تطبيق الحدود الواردة في سجل العقار وخارطته أولا،. وتقدير قيمة العقار ثانيا في الملك الصرّف يجري تقدير القيمة على اساس سعر المتر المربع الواحد بعد ذلك تتم إحالة طلب التسجيل ومعاملة البيع (الى دائرة ضريبة الدخل المختصة) بما يفيد عدم مديونية البائع وهذه الحالة تتم استنادا لأحكام قانون ضريبة الدخل أما في ما يتعلق بالبدل والقيمة والرسوم فأصل هنا أن تستوفي الرسوم من متلقي الحق ففي بيع تستوفي من المشتري وتحسب الرسوم على أساس القيمة الحقيقية المقدرة للعقار او البدل (تُمن أيهما أكثر،



الحقوقي/ علي العبيدي

بعد أحداث عام ٢٠٠٣ وما شهد

العراق من انتقاص على العالم ومن حركة اقتصادية وتجارية واسعة والتحسن الذي طرأ على دخل الفرد، ما ادى ذلك الى الزيادة في القوة الشرائية للمواطن التي انعكست كذلك إيجابا على سوق العقارات من خلال إقبال المواطنين على بيع وشراء الأراضي والدور السكنية ولكن إن هذه العملية ربما يقبل على هذه التجربة ولأول مرة يكون مشروعا مقلقا ومحفوفا بالمخاطر حيث توجد هناك الكثير من الصعوبات والمزالق القانونية التي يواجهها عند شرائه او بيعه لعقار

ج/معناه لايد من عدم وجود مانع من الموانع الشرعية والقانونية للزواج لان إنشاء عقد الزواج هو تصرف شرعي قانوني ولا يكون صحيحا إلا باستيفاء نوعين من الشروط الأولى شروط موضوعية (شرعية) والثانية شروط قانونية (شكلية) نص عليها قانون الأحوال الشخصية في المادة (٥) منه.

س / المواطن رضا طارش من سكنة الوشاش يسال عن شروط عقد الزواج وما معنى الشروط الموضوعية للعقد

ج/معناه لايد من عدم وجود مانع من الموانع الشرعية والقانونية للزواج لان إنشاء عقد الزواج هو تصرف شرعي قانوني ولا يكون صحيحا إلا باستيفاء نوعين من الشروط الأولى شروط موضوعية (شرعية) والثانية شروط قانونية (شكلية) نص عليها قانون الأحوال الشخصية في المادة (٥) منه.

الشروط الموضوعية للعقد أجملت المادة (٦) (أحوال تلك الشروط بقولها (لا ينعقد عقد الزواج إذا فقد شرط من شروط الإنعقاد او الصحة المبينة في ما يأتي ١- اتحاد مجلس الإيجاب والقبول، ٢- سماع كل من العاقدين كلام الآخر واستيعابهما بأن المقصود منه عقد الزواج، ٣- موافقة القبول للإيجاب، ٤- شهادة شاهدين متمتعين بالأهلية القانونية على عقد الزواج. ٥- أن يكون العقد غير معلق على شرط او حادثة غير حقيقية.) عليه هناك شروط انعقاد وشروط صحة لعقد الزواج.

استشارات قانونية

يجيب عنها المحامي / احمد البغدادي

س / سالم محمد حامد من سكنة منطقة حي السلام يسال عن المحرمات بسبب الزنى؟

ج/ اتفقت المذاهب الإسلامية على انه من زنى بامرأة او لاط بغلام حرمت عليه أمهات المزني بها او الغلام وكذلك بناتها وحرمت المزني بها على آباء الزاني وأبنائه، وتكون الحرمة مؤبدة إذا كان الزنى قبل العقد؛إما إذا كان الزنى بعد العقد أي ان يزني بأم زوجته مثلا فإنه لا يرتب على ذلك الحرمة بين الزوجين هذا عند الجعفرية والحنفية والحنبالية، ولكن عند الشافعية والمالكية فإن الزنى لا يوجب حرمة المصاهرة، أما الظاهرية فإنهم فقط حرموا الزواج بالمزني بها على أو لا الزاني فقط.

وعند الجعفرية من زنى بمتزوجة في عصمة رجل او بمعتدة من طلاق رجعي، علما بالزوجة والحرمة حرمت عليه مؤبدا، ومن عقد على متزوجة او معتدة علما بذلك فإنه زنى يوجب الحرمة المؤبدة فأن كان جاهلا بذلك ولم يدخل بها بطل العقد أما اذا دخل بها فإنها تحرم عليه مؤبدا.

س / المواطن رضا طارش من سكنة الوشاش يسال عن شروط عقد الزواج وما معنى الشروط الموضوعية للعقد

ج/معناه لايد من عدم وجود مانع من الموانع الشرعية والقانونية للزواج لان إنشاء عقد الزواج هو تصرف شرعي قانوني ولا يكون صحيحا إلا باستيفاء نوعين من الشروط الأولى شروط موضوعية (شرعية) والثانية شروط قانونية (شكلية) نص عليها قانون الأحوال الشخصية في المادة (٥) منه.

نسب المولود إلى فراشه، وإن لم يكن للزوج البينة الشرعية (أربعة شهود) جاز له أن يلاعنها، لورود قوله تعالى بأن لعنة الله على الكاذب (سورة النور / الآيات ٦-٩) فإن جرت الملاءنة بالشكل المذكور بالآيات القرآنية المذكورة فإنه يرتب عليها وجوب التفرقة بينهما ونفي نسب المولود الى الرجل، وانفق الجعفرية والشافعية والحنبالية والمالكية على ترتب الحرمة المؤبدة ولا تحل له وإن اكتب نفسه، أما الحنفية فقالوا إن الملاءنة كاطلاق فلا تحرم مؤبدا فإن اكتب نفسه ارتفع التحريم.

الحرمة مؤقتا" / وهن اللاتي يكون سبب